

٤ - تطالب بأن تتمثل اسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، فوراً وبصفة لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ، وأن تكف فوراً عن سياساتها وممارساتها التي تشكل انتهاكاً لأحكام هذه الاتفاقية :

٥ - تطلب إلى جميع الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية ، تمسياً مع التزامها بموجب المادة ١ من الاتفاقية ، أن تتخذ تدابير ملائمة بغية ضمان احترام اسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، هذه الاتفاقية في جميع الظروف :

٦ - تدعى الدول الأعضاء ، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، والمنظمات الحكومية ، والحكومة الدولية ، وغير الحكومية ، ووسائل الاتصال الجماهيرية إلى مواصلة وتعزيز دعمها للشعب الفلسطيني :

٧ - تحت مجلس الأمن على النظر في الحالة الراهنة في الأرضي الفلسطينية المحتلة ، على أن يأخذ في الاعتبار التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام (٤٨) :

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن ينظر في الحالة الراهنة في الأرضي الفلسطينية المحتلة بكل الوسائل المتاحة له ، وأن يقدم تقارير دورية عنها على أن يقدم أول هذه التقارير في موعد لا يتجاوز ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ .

المجلس العام ٤٥
٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨

٢٢/٤٣ - حق الشعوب في السلم

إن الجمعية العامة ،

إذ تذكر بإعلانها المتعلق بحق الشعوب في السلم ، المعتمد في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ (٤١) .

وإذ تشير إلى قرارها ١١/٤٠ المؤرخ في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ و١٠/٤١ المؤرخ في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ .

وإذ تضع في اعتبارها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (٥٠) الذي يشدد على أن الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أفراد الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية غير القابلة للتصرف هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم ،

(٤٨) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثالثة والأربعون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وأذار/مارس ١٩٨٨ ، الوثيقة S/19443 .

(٤٩) القرار ١١/٣٩ المرفق .

(٥٠) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣) .

٢١/٤٣ - اتفاقية الشعب الفلسطيني

إن الجمعية العامة ،

إذ تعلم باتفاقية الشعب الفلسطيني منذ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ضد الاحتلال الإسرائيلي التي لقيت اهتماماً وتعاطفاً كبيرين من الرأي العام العالمي ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء الحالة التي تثير المخزع في الأرضي الفلسطينية المحتلة منذ سنة ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، وكذلك في الأرضي العربية المحتلة الأخرى ، نتيجة لاستمرار الاحتلال على يد اسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، وسياساتها وممارساتها المتواصلة ضد الشعب الفلسطيني ،

وإذ تؤكد من جديد أن اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ (٤٧) ، تطبق على جميع الأرضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى التي تحتلها اسرائيل منذ سنة ١٩٦٧ ، بما فيها القدس .

وإذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة وكذلك إلى قرارات مجلس الأمن ٦٠٥ (١٩٨٧) المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ . و٦٠٧ (١٩٨٨) المؤرخ في ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، و٦٠٨ (١٩٨٨) المؤرخ في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ .

وإذ تدرك ضرورة زيادة الدعم والمعونة للشعب الفلسطيني الرازح تحت الاحتلال الإسرائيلي والتضامن معه ،

وإذ تعي الحاجة الملحة إلى حل المشكلة الأساسية من خلال تسوية شاملة وعادلة ودائمة ، بما في ذلك حل المشكلة الفلسطينية بكل جوانبها ،

١ - تدين السياسات والممارسات الإسرائيلية المهدية في انتهاكها لحقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرضي الفلسطينية المحتلة ، بما فيها القدس ، وبصفة خاصة أعمالاً مثل قيام الجيش والمستوطنين الإسرائيليين بإطلاق النار التي تسفر عن قتل وجرح المدنيين الفلسطينيين العزل ، والضرب وتكسير العظام ، وإبعاد المدنيين الفلسطينيين ، وفرض التدابير الاقتصادية التقتصدية ، ونسف المنازل ، والعقوبة والاحتجاز الجماعيين ، وكذلك منع الوصول إلى وسائل الإعلام :

٢ - تشجب بقوة استمرار تجاهل اسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، لمقررات مجلس الأمن ذات الصلة :

٣ - تؤكد من جديد أن احتلال اسرائيل للأراضي الفلسطينية منذ سنة ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، لا يغير المركز القانوني لهذه الأرضي بأي شكل من الأشكال :

(٤٧) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ ، العدد ٩٧٣ .